7156 - أخبرنا محمد بن منصور المكي قال ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد ا بن عبد ا عن بن عباس قال سمعت عمر يقول Y قد خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب ا فيضلوا بترك فريضة أنزلها ا ألا وإن الرجم حق على من زنا إذا أحصن وكانت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف وقد قرأناها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة وقد رجم رسول ا A ورجمنا بعده قال أبو عبد الرحمن لا أعلم أن أحدا ذكر في هذا الحديث الشيخ والشيخة فارجموهما البتة غير سفيان وينبغي أنه وهم وا أعلم